

المحاضرة الخامسة

الفصل الثاني : النظام القانوني للأعمال التجارية.

- تختلف القواعد القانونية التي تحكم الأعمال التجارية عن تلك التي تحكم الأعمال المدنية ، حيث تخضع الأعمال التجارية لقواعد خاصة بها بغض النظر عن صفة الشخص القائم بها سواء كان تاجراً أو غير تاجر .

• أولاً : التضامن.

- التضامن هو التزام جميع المدينين في حالة تعددهم بدفع مبلغ الدين للدائن ، وحق الدائن في الرجوع عليهم مجتمعين أو فرادى ، ولا يستطيع أي منهم ان يتخلص من التزامه بالوفاء بمبلغ الدين وتضامنه مع باقي المدينين .
- هل التضامن في المعاملات التجارية مفترض أم يحتاج إلى اتفاق أو نص ؟
- ما الهدف من التضامن في المعاملات التجارية ؟
- في بعض الحالات قد نص القانون صراحة على التضامن بين المدينين بدين تجاري :
- - الشركات .
- - الأوراق التجارية .

• ثانياً : الإفلاس.

- الإفلاس هو نظام خاص بالتجار الذين يتوقفون عن سداد ديونهم التجارية التي حل ميعاد استحقاقها ، وهذا النظام يهدف إلى حث التجار على سرعة الوفاء بديونهم التجارية في المواعيد المحددة وذلك تدعيماً للثقة التجارية .
- متى يتم شهر إفلاس التاجر ؟
- ما هي آثار الإفلاس على التاجر ؟
- هل يوجد الإفلاس في المعاملات المدنية ؟
- متى يتم إفسار المدين في المعاملات المدنية ؟

• ثالثاً : المهلة القضائية .

- في الأصل أنه في المعاملات التجارية لا يجوز للقاضي منح المدين بدين تجاري مهلة قضائية للوفاء بالدين ، وهذا التشدد في منح المدين بدين تجاري مهلة قضائية يرجع لأهمية الوفاء في المواعيد المحددة .
- على أن هذا الأصل ليس مطلقاً بل يرد عليه استثناء .
- وعلى العكس من ذلك فإن القاضي يجوز له أن يمنح المدين بدين مدني مهلة قضائية للوفاء بديونه إذا استدعت ظروفه ذلك ولم يلحق الدائن ضرر من تأجيل الوفاء بالدين .

• رابعاً : الإعذار.

- في الالتزامات التعاقدية فإن الدائن لا يستطيع أن يطالب بفسخ العقد أو بالتعويض لعدم قيام المدين بتنفيذ التزامه إلا إذا قام بإعذار المدين بضرورة تنفيذ التزامه .
- كيف يتم الإعذار في المعاملات التجارية ؟
- كيف يتم الإعذار في المعاملات المدنية ؟

• خامساً : النفاذ المعجل.

- يقصد بالنفاذ المعجل : تنفيذ الحكم رغم أنه قابل للتظلم منه أو رغم حصول التظلم منه بالفعل .
- لماذا الأحكام الصادرة في المواد التجارية تكون قابلة للنفاذ المعجل ؟ وهل يشترط تقديم كفالة ؟
- الأحكام الصادرة في المواد التجارية هل تنفذ رغم قابليتها للتظلم أو تم التظلم منها بالفعل ؟
- تنفيذ الأحكام الصادرة في المواد المدنية .

الباب الثاني : التاجر.

- التاجر هو : من اشتغل بالمعاملات التجارية واتخذها مهنة له .
- صفة التاجر تلحق دائماً من يقوم بالأعمال التجارية بشرط أن تكون مزاولتها على وجه الاحتراف ، وأن تتم هذه الأعمال باسمه ولحسابه الخاص ، وأن تتوافر لديه الأهلية التجارية ، كما تلحق صفة التاجر كل شركة تتخذ أحد أشكال الشركات التجارية سواء كان غرضها تجارياً أم كان الغرض منها مدنياً .
- ولتحديد صفة التاجر أهمية كبرى ، حيث على أساس هذه الصفة يتم بيان الأحكام الخاصة بحرفة التاجر والالتزامات الواجب اتباعها على من يقوم
- بها ، ومن هذه الالتزامات الالتزام بمسك الدفاتر التجارية والقيود بالسجل التجاري والقيود بالغرفة التجارية والصناعية ، كذلك يخضع التاجر للضرائب

- على دخل استثمار رؤوس الأموال وأرباح الشركات ، كما لا يتم شهر إفلاس سوى التاجر ، كذلك لا تطبق نظرية الأعمال التجارية بالتبعية إلا بالنسبة للتجار ، كما تتمتع طائفة التجار ببعض الحقوق مثل حق الانتخاب والترشيح للغرف التجارية .

الفصل الأول : شروط اكتساب صفة التاجر.

- المبحث الأول : أن يزاول الشخص الأعمال التجارية على وجه الاحتراف .
- المبحث الثاني : قيام الشخص بالأعمال التجارية باسمه ولحسابه .
- المبحث الثالث : تمتع الشخصية بالأهلية القانونية لمزاولة الأعمال التجارية .